

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٢٠ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٢٧ لسنة ٢٠١٠ باعتبار مشروع ازدواج وتطوير طريق شبين الكوم / طملاي بمحافظة المنوفية من أعمال العامة ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذها؛

وببناء على ما عرضه محافظ المنوفية؛

قررت:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٢٧ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه النص الآتي :

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محور التعمير بمحافظة المنوفية " طريق شبين الكوم / طملاي المزدوج " .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٨ أبريل سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

محافظة المنوفية

مذكرة للعرض

على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن تعديل المادة الأولى من قرار المنفعة العامة رقم ٥٢٧ لسنة ٢٠١٠ الصادر بقرار صفة المنفعة العامة الازمة لإقامة مشروع ازدجاج وتطوير طريق - شبين الكوم / طملانى بمحافظة المنوفية

نشرف بالإحاطة بأنه سبق عرض مذكرة إيضاحية على سيادتكم بشأن طلب تقرير صفة المنفعة العامة الازمة لإقامة مشروع ازدجاج وتطوير طريق - شبين الكوم / طملانى بمحافظة المنوفية مرفقاً بها كافة المستندات الازمة قانوناً .

بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٥ صدر قرار سيادتكم رقم ٥٢٧ لسنة ٢٠١٠ متضمناً فى مادته الأولى يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدجاج وتطوير طريق شبين الكوم / طملانى بمحافظة المنوفية .

وحيث ثار جدل لدى البعض حول هذا المسمى على سند من الاعتقاد بأن الازدجاج والتطوير يكون لطريق قائم بالفعل - الأمر الذى يتطلب تعديل المادة الأولى من القرار المنوه عنه لتكون كالتالى :

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محور التعمير بمحافظة المنوفية (طريق شبين الكوم / طملانى المزدوج) .

وقد أعدت المحافظة مشروع القرار الازم فى هذا الشأن ، خاصة وأن التعديل يتعلق بالاسمى فقط .

لذا نعرض الأمر على سيادتكم للتفضل بالموافقة على هذا التعديل وإصدار القرار .

محافظ المنوفية

مهندس / سامي محمود عمارة